

Distr.: General  
2 May 2014  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الجمعية العامة

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٤

الدورة التاسعة والستون

البند ١٤ من جدول الأعمال المؤقت\*\*

البند ٦١ من القائمة الأولية\*

الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي  
على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض  
الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان  
العرب في الجولان السوري المحتل

السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض  
الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان  
العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على  
الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة،  
بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل

مذكرة من الأمين العام

موجز

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٨/٢٠١٣، إلى الأمين العام أن يقدم  
إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ ذلك  
القرار. وطلبت الجمعية العامة أيضاً، في قرارها ٢٣٥/٦٨، إلى الأمين العام أن يقدم إليها في  
دورتها الثامنة والستين تقريراً بهذا الشأن. ويُقدّم هذا التقرير الذي أعدته اللجنة الاقتصادية  
والاجتماعية لغربي آسيا عملاً بقراري الجمعية العامة والمجلس.

\* A/69/50.

\*\* E/2014/1/Rev.1، المرفق الثاني.



210514 210514 14-03886 (A)



وقد أدانت لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها الثمانين إسرائيل لممارستها العزل العنصري والفصل العنصري كما تحظرهما المادة ٣ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وذلك في سياق التوصية العامة للجنة ١٩ (١٩٩٥) بهذا الشأن.

واستمرار قوات الأمن الإسرائيلية في الاستخدام المفرط للقوة يرقى إلى مستوى القتل غير المشروع بل قد يصل إلى حدّ القتل العمد في بعض الحالات. ولقد قُتل، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ٤٠ فلسطينياً (منهم ٥ أطفال) وجرح ٦٥٤ ٣ آخرين (منهم ١٠٠١ طفل).

وكانت قوات الأمن الإسرائيلية، بحلول كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، قد احتجزت ما مجموعه ٤٨٨١ فلسطينياً (منهم ١٨٣ قاصراً) أو سجنتهم. وقد أبلغ أيضاً عن تعرّضهم للتعذيب وإساءة المعاملة والحرمان من الحقوق.

وفي عام ٢٠١٣، دُمّرت ٦٦٣ من البنى الفلسطينية، ومنها المنازل، مما أسفر عن تشريد ١١٠٣ أشخاص. وصادرت إسرائيل ما يزيد عن مليار متر مربع من الأراضي الفلسطينية منذ بدء الاحتلال.

ويستمر في الأرض الفلسطينية المحتلة التوسيع غير القانوني للمستوطنات وبناء الجدار بدعم من الحكومة، مما يفضي إلى "ضم تدريجي" للأراضي حتى أصبح ٤٠ في المائة من أراضي الضفة الغربية يخضع الآن لولاية مجالس ذات صلة بالاستيطان. وشهد عام ٢٠١٣ ازدياداً في بناء الوحدات السكنية بالمستوطنات بنسبة ١٢٣,٧ في المائة.

وأما ما يرتكبه المستوطنون من عنف وهجمات فقد استمر من دون عقاب. وسُجل في عام ٢٠١٣ ارتكاب ٩٣ هجمة ضد الفلسطينيين (ومنهم الأطفال) وممتلكاتهم وأماكنهم المقدّسة.

وتستمر القيود التي تفرضها إسرائيل على تنقل الأشخاص، والتي تشكّل عقاباً جماعياً غير قانوني ألحق الضرر بكافة جوانب حياة الفلسطينيين تقريباً. وتصل هذه القيود إلى درجة الحصار في قطاع غزة، مما يسفر عن عواقب وخيمة على الظروف الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية لسكانه.

وما زالت التدابير الإسرائيلية تضر بالموارد البيئية والطبيعية وتعوق التنمية في فلسطين وتحد من سبل كسب الرزق فيها، وذلك من خلال سياسات تمييزية تشمل الحد من فرص الحصول على الأراضي وعلى الحصص من توزيع المياه. إذ يستهلك المستوطنون الإسرائيليون

٦ أضعاف ما يستهلكه الفلسطينيون في الضفة الغربية من مياه. وأما المياه الجوفية في غزة، ف٩٠ في المائة منها لا تصلح للشرب إلا بعد تصفيتها، مما يزيد مفاقمة أحوال عيش الفلسطينيين في تلك المنطقة.

وتواصل خلال عام ٢٠١٣ الاتجاه السلبي الذي يسجله اقتصاد الأرض الفلسطينية المحتلة. فقد بلغت البطالة ٣٨,٥ في المائة في غزة مقابل ١٨,٢ في المائة في الضفة الغربية.

وارتفعت مستويات انعدام الأمن الغذائي ارتفاعاً هائلاً ليصل أثرها ١,٥ مليون فلسطيني (٣٤ في المائة من السكان)، ونسبة ٥٧ في المائة من سكان قطاع غزة.

واضطر ١٥ ٠٠٠ مريض إلى مغادرة غزة في عام ٢٠١٣ للحصول على الرعاية الطبية المنقذة للحياة بسبب النقص المستفحل في الأدوية واللوازم الطبية. أما في الضفة الغربية، فيتعين على المرضى الفلسطينيين ومرافقيهم استصدار تراخيص خاصة من السلطات الإسرائيلية حتى يتمكنوا من العبور إلى المستشفيات في القدس الشرقية.

ويحتاج نظام التعليم في الأرض الفلسطينية المحتلة إلى المزيد من المرافق. بيد أن فرص توسيعه محدودة في غزة بسبب الحصار، ومحدودة في الضفة الغربية بسبب مقتضيات الحصول على التراخيص الإسرائيلية. وأما الطلاب الفلسطينيون، فكثيراً ما يتعرضون لعنف المستوطنين.

وما زالت إسرائيل تحتل الجولان السوري وتعمل على توسيع نطاق أنشطتها الاستيطانية واستغلال موارده الطبيعية بصورة غير مشروعة. وما زال السكان السوريون في الجولان السوري المحتل يعانون من التمييز في الحصول على الأراضي والسكن والخدمات الأساسية والحصص من توزيع المياه.

وتود اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا الإعراب عن تقديرها للمساهمات الفنية المقدمة من إدارة الشؤون السياسية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، وجامعة الدول العربية.

## أولا - مقدمة

١ - أعرب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٨/٢٠١٣ عن قلقه من ممارسات إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في الأرض الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل، التي تنتهك القانون الدولي الإنساني. وقد تكرر الإعراب عن هذا القلق في قرار الجمعية ٢٣٥/٦٨. وتشمل تلك الممارسات أعمالا تسببت في مقتل وإصابة مدنيين، منهم أطفال ونساء ومظاهرون سلميون من المفروض أنهم يتمتعون جميعا بالحماية وفقا للقانون الدولي الإنساني؛ وتشمل أيضا ازدياد عنف المستوطنين الإسرائيليين المسلحين غير الشرعيين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم بالإضافة إلى استمرار احتجاز الآلاف من الفلسطينيين، من بينهم أطفال ونساء، في ظروف قاسية. وما يثير أيضا قلق المجلس والجمعية العامة تسارع وتيرة تشييد إسرائيل للمستوطنات؛ وبناء الجدار داخل الأرض الفلسطينية المحتلة؛ واستغلال الموارد الطبيعية الفلسطينية؛ وازدياد معدل هدم المنازل والمؤسسات الاقتصادية وتدمير الأراضي الزراعية والبني التحتية؛ وإسقاط حقوق الإقامة عن الفلسطينيين في القدس الشرقية المحتلة وحوها؛ واستمرار العمليات العسكرية والسياسات الإسرائيلية المتمثلة في إغلاق المناطق وفرض قيود صارمة على تنقل الأشخاص ونقل البضائع، بما في ذلك التدابير التي تصل بالفعل حد الحصار على قطاع غزة. وسلط المجلس والجمعية العامة، في قراريهما، الضوء على الأثر الضار الذي تلحقه الممارسات الإسرائيلية بالموارد الطبيعية للشعب الفلسطيني والسكان العرب في الجولان السوري المحتل وأحوالهم الاجتماعية والاقتصادية.

٢ - وتسلط هذه المذكرة الضوء على ممارسات إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، التي تثير قلق المجلس والجمعية العامة الوارد في القرارين آنفي الذكر، والتي استمرت طيلة الفترة المشمولة بالتقرير، أي من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤.

## ثانيا - الأرض الفلسطينية المحتلة

٣ - أُعيد، في ثمانية عشر قرارا لمجلس الأمن<sup>(١)</sup>، تأكيد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ (انظر الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرة ١٤).

(١) القرارات ٢٣٧ (١٩٦٧) و ٢٧١ (١٩٦٩) و ٤٤٦ (١٩٧٩) و ٤٦٥ (١٩٨٠) و ٤٧١ (١٩٨٠) و ٤٧٦ (١٩٨٠) و ٤٨٤ (١٩٨٠) و ٥٩٢ (١٩٨٦) و ٦٠٥ (١٩٨٧) و ٦٣٦ (١٩٨٩) و ٦٤١ (١٩٨٩) و ٦٧٢ (١٩٩٠) و ٦٧٣ (١٩٩٠) و ٦٨١ (١٩٩٠) و ٧٢٦ (١٩٩٢) و ٧٩٩ (١٩٩٢) و ١٣٢٢ (٢٠٠٠) و ١٥٤٤ (٢٠٠٤).

## السياسات الإسرائيلية التي تضر بالفلسطينيين

٤ - أعادت لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها الثمانين تأكيد شواغلها السابقة بشأن العزل الكامل للمجتمعات المحلية الخاضعة لولاية إسرائيل. وأدانت اللجنة، في سياق توصيتها العامة ١٩ (١٩٩٥)، إسرائيل لممارستها العزل العنصري والفصل العنصري كما تحظرهما المادة ٣ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ودعتها إلى حظر واستئصال كل سياسات أو ممارسات العزل العنصري والفصل العنصري التي "تؤثر بشدة وبشكل غير متناسب على السكان الفلسطينيين"<sup>(٢)</sup>.

## التمييز والعزل

٥ - تبلغ العديد من السياسات الإسرائيلية المتصلة بالأنشطة الاستيطانية في الأرض الفلسطينية المحتلة درجة "العزل بحكم الواقع". ويدخل ضمن هذا الأمر حالات التفرقة بين السكان الفلسطينيين والمستوطنين الإسرائيليين فيما يتعلق باستخدام الطرق والبني التحتية أو الحصول على الخدمات الأساسية والوصول إلى موارد المياه. وتتجسد هذه التفرقة في تنفيذ مجموعة معقدة من القيود على تنقل الأشخاص تشمل الجدار الفاصل وحواجز الطرق والإلزام باستخدام طرق منفصلة والعمل بنظام للتصاريح لا يؤثر إلا على السكان الفلسطينيين دون غيرهم (انظر CERD/C/ISR/CO14-16، الفقرة ٢٤).

٦ - ويُنفذ في الأرض الفلسطينية المحتلة نظام قانوني للعزل يمكن من إنشاء المستوطنات وتوطيد دعائمها، حيث أن القوانين الإسرائيلية المنطبقة في الضفة الغربية على الإسرائيليين تُؤثرهم بوضع قانوني يحولهم الأفضلية على الفلسطينيين. وهذا ينتهك حقوق الفلسطينيين في عدم التعرض للتمييز وفي المساواة أمام القانون وفي التمتع بحماية القانون على قدم المساواة مع غيرهم (انظر A/HRC/22/63، الفقرتان ٤٠ و ٤٩). وهذا الأمر يبعث على القلق الشديد لأن السنوات الأخيرة شهدت قيام المستوطنين الإسرائيليين، بالأخص، بأعمال ومظاهرات وخطابات تتسم كلها بالعنصرية والكراهية ضد الفلسطينيين (انظر CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرة ٢٣) (انظر الفرع المتعلق بعنف المستوطنين الوارد أدناه).

(٢) Dugard and Reynolds, Apartheid, International Law, and the Occupied Palestinian Territory, European Journal of International Law, vol. 24, No. 3 (2013) pp. 867-913، CERD/C/ISR/CO/14-16 و الفقرة ٢٤؛ وانظر أيضا A/HRC/25/67.

## تحديد المناطق والتخطيط

٧ - يشكّل النظام الذي يقيد حق الفلسطينيين في البناء في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، مثلاً آخر للتمييز الممارس ضدهم (انظر A/68/513، الفقرة ١٢). وهذا النظام وسياسات التخطيط المتصلة به تجعل تمكين الفلسطينيين المقيمين في المنطقة جيم<sup>(٣)</sup> والقدس الشرقية من تلبية احتياجاتهم والتمتع بحقوقهم في مجال الإسكان وسبل كسب الرزق والتنمية "أمراً يكاد يكون مستحيلاً"<sup>(٤)</sup>.

٨ - والمنطقة جيم، التي تشكّل ٦٠ في المائة من الضفة الغربية، هي المنطقة المتاخمة الوحيدة لأن المنطقتين ألف وباء يطغى عليهما التجزؤ<sup>(٥)</sup>. ومن حيث الممارسة، ترخّص السلطات الإسرائيلية للفلسطينيين بالبناء على أراضٍ تشكّل ٠,٥ في المائة فقط من المنطقة جيم، لكنها في المقابل تسمح ببناء المستوطنات الإسرائيلية على ٨,٥ من أراضي هذه المنطقة التي تندرج نسبة ٦١ في المائة منها ضمن ولاية المجالس المحلية والإقليمية للمستوطنات، ويمكن بالتالي وضعها على ذمة تخطيط هذه المستوطنات وتطويرها في المستقبل<sup>(٦)</sup>.

٩ - وعلاوة على ذلك، تقوم السلطات الإسرائيلية بمنع الفلسطينيين من تطوير معظم الأراضي المملوكة ملكية خاصة في المنطقة جيم، بحجة أنها مخصصة للاستخدام الزراعي. بينما أعيد تصنيف مساحات شاسعة من المنطقة جيم من 'زراعية' إلى 'سكنية' من أجل إفساح المجال لإقامة المستوطنات<sup>(٧)</sup>. وبالتالي، فقد رفضت السلطات الإسرائيلية أكثر من ٩٤ في المائة من الطلبات الفلسطينية للحصول على رخص البناء في المنطقة جيم بين عامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٢<sup>(٨)</sup>.

١٠ - وفي حزيران/يونيه ١٩٦٧ ضمت إسرائيل بصورة غير قانونية، مساحة ٧٠ كيلومتراً مربعاً من الأراضي، بينها القدس الشرقية وعدد من القرى الفلسطينية المجاورة إلى الحدود

(٣) المنطقة جيم هي التي تقع تحت المراقبة الأمنية والإدارية الإسرائيلية الكاملة وفقاً لاتفاق أوسلو.

(٤) معلومات مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية يجيل فيها على تقرير للبنك الدولي بعنوان: "West Bank and Gaza: Area C and the Future of the Palestinian economy" ("المنطقة جيم ومستقبل الاقتصاد الفلسطيني")، التقرير رقم AUS2922، ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

(٥) المنطقة ألف هي التي تتمتع فيها السلطة الفلسطينية بحق المراقبة الأمنية والإدارية، في حين أن المنطقة باء هي التي تمارس فيها إسرائيل المراقبة الأمنية بينما تتولى فيها السلطة الفلسطينية الجوانب الإدارية.

(٦) معلومات مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٧) المرجع نفسه

(٨) B'tselem, Acting the Landlord: Israel's Policy in Area C, the West Bank, June 2013, p. 19.

الموسعة التي حددها إسرائيل لبلدية القدس (انظر قرار مجلس الأمن ٤٧٨ (١٩٨٠)). وبنيت بصورة عاجلة ١٢ مستوطنة إسرائيلية أدت إلى التطويق الفعلي لأحياء وقرى فلسطينية مجاورة. وُبنيت أيضاً طبقة خارجية من المستوطنات خارج حدود البلدية، مما قطع التواصل الجغرافي بين المدينة - التي تمثل تقليدياً المركز الاقتصادي والثقافي والروحي لفلسطين - وباقي الضفة الغربية (انظر الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرة ٢٥).

١١ - وبالإضافة إلى ذلك، دأبت بلدية القدس الإسرائيلية منذ سبعينات القرن الماضي على العمل صراحة بسياسة تُعرف باسم سياسة "تحقيق التوازن الديموغرافي"، وهي سياسة تجلّت مؤخراً في المخطط العام للمدينة المعروف أيضاً بالمخطط العام "القدس ٢٠٠٠"، الذي يسعى إلى تحقيق توازن ديمغرافي بين اليهود والعرب بنسبة ٤٠/٦٠ لصالح المقيمين اليهود (المرجع نفسه).

١٢ - وتمت منذ سنة ١٩٦٧ مصادرة أكثر من ٣٥ في المائة من الأراضي الفلسطينية الواقعة في المنطقة التي حددها إسرائيل لبلدية القدس الشرقية، وذلك لاستخدامها في إقامة المستوطنات، ولا يتاح منها سوى ١٣ في المائة لأغراض البناء من قبل الفلسطينيين. ومع ذلك، فإن الكثير من هذه الأرض مبنية بالفعل، كما أن كثافة البناء المسموح به محدودة. أما صعوبة تقديم طلبات التراخيص وتكاليفها المرتفعة، وكذا القضايا المتصلة بتسجيل الأراضي، فهي أمور تجعل حصول الفلسطينيين على تراخيص البناء من السلطات الإسرائيلية مسألة في غاية الصعوبة<sup>(٩)</sup>.

١٣ - ونتيجة لذلك، تشير التقديرات إلى أن نسبة لا تقل عن ٣٣ في المائة من جميع المنازل الفلسطينية في القدس الشرقية لم تصدر لها تراخيص بناء، وهي بالتالي معرضة للهدم وأوامر وقف العمل، الأمر الذي يجعل أكثر من ٩٣ ٠٠٠ فلسطيني عرضة لمخاطر التهجير<sup>(١٠)</sup>.

السياسات الأخرى المتصلة بالقدس الشرقية

١٤ - تتم، في القدس، معاقبة أي عمل يُبرز الرموز السياسية الفلسطينية بالغرامة أو السجن. وتعمل قوات الأمن الإسرائيلية بانتظام على حظر وإلغاء الاجتماعات

(٩) معلومات مقدمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(١٠) معلومات مقدمة من موئل الأمم المتحدة.

أو المؤتمرات التي تُعقد في القدس وتكون مرتبطة بالمؤسسات الفلسطينية الرسمية أو بحضور مسؤولين فلسطينيين<sup>(١١)</sup>.

١٥ - وعلى الرغم من أن القانون الإسرائيلي يمنح الفلسطينيين المقيمين في القدس الشرقية الحق في الحصول على الخدمات البلدية والخدمات الأخرى بالكامل وعلى نحو منصف، فإن بلدية القدس لم تقدّم ما يكفي من الخدمات الاجتماعية، والهياكل الأساسية، والتخطيط لحالات الطوارئ، والخدمة البريدية للأحياء الفلسطينية في القدس. وبالإضافة إلى ذلك، ظلت خدمات النقل بالحافلات في هذه المدينة تفصل إلى حد كبير بين الإسرائيليين والفلسطينيين<sup>(١٢)</sup>.

#### الإقامة

١٦ - اقتصر الحق في الإقامة في القدس الشرقية على الفلسطينيين الذين كانوا مسجلين كمقيمين ضمن هذه الحدود البلدية الموسعة وقت احتلالها من قبل إسرائيل في عام ١٩٦٧. وجرى تعريف هؤلاء الفلسطينيين كمقيمين دائمين في إسرائيل، مع وجود قواعد صارمة تحكم حالة إقامتهم، وعدد من الشروط التي تسمح بإلغاء هذا المركز<sup>(١٣)</sup>. واستناداً إلى هذه القواعد، وإلى لوائح أخرى، قامت إسرائيل فعلاً بطرد نحو ١٥ ٠٠٠ فلسطيني من القدس الشرقية (انظر A/68/77-E/2013/13).

١٧ - إن الحظر المفروض على منح الجنسية الإسرائيلية إلى الطفل الذي يكون أحد والديه إسرائيلياً والآخر من الأرض الفلسطينية المحتلة، والقرار الذي اتخذته إسرائيل بالتوقف منذ عام ٢٠٠٠ عن معالجة طلبات الإقامة المقدمة من الأطفال الفلسطينيين، وكذلك نزع صفة الإقامة عن أولئك الذين يعيشون في القدس الشرقية، أدت إلى استبعاد عدد يقدر بـ ١٠ ٠٠٠ طفل فلسطيني<sup>(١٤)</sup> من غير المسجلين من فرص الاستفادة من خدمات الصحة

(١١) United States Department of State, Country Reports on Human Rights Practices for 2013, Israel and The Occupied Territories–The Occupied Territories. يتم الاطلاع على هذا التقرير في الموقع التالي: [http://www.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/humanrightsreport/index.htm?dynamic\\_load\\_id=220358&year=2013#wrapper](http://www.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/humanrightsreport/index.htm?dynamic_load_id=220358&year=2013#wrapper). (وزارة الخارجية بالولايات المتحدة، التقارير القطرية عن الممارسات المتصلة بحقوق الإنسان للعام ٢٠١٣، إسرائيل والأراضي المحتلة - الأراضي المحتلة).

(١٢) المرجع نفسه.

(١٣) مساهمة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(١٤) Defence for Children International Palestine, "Israeli law tears Palestinian families apart", الموقع الشبكي التالي: [www.dci-palestine.org/documents/israeli-law-tears-palestinian-families-apart](http://www.dci-palestine.org/documents/israeli-law-tears-palestinian-families-apart).



والتعليم والمزايا الاجتماعية الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذه القيود تحرم آلاف الأطفال الفلسطينيين من العيش في كنف والديهم (انظر الفقرة ٢٩ من الوثيقة [CRC/C/ISR/CO/2-4](#)) في حين يعيش آخرون في ظل الخوف من الانفصال عن ذويهم بسبب القيود الصارمة المفروضة على جمع شمل الأسر بموجب قانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل، بصيغته المعدلة في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧. ويمكن لهذه القوانين والتدابير أن تمنع أيضا عودة الأطفال الذين فقدوا أحد والديهم إلى كنف الوالد الآخر الباقي على قيد الحياة (المرجع نفسه، الفقرة ٤٩).

#### الإفراط في استخدام القوة

١٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قتل ٤٠ مدنيا فلسطينيا وجرح ٦٥٤ ٣ مدنيا آخر على يد قوات الأمن الإسرائيلية والمستوطنين في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة. وشملت أعداد الضحايا ما لا يقل عن ٥ قتلى و ١٠٠١ جريح من الأطفال الفلسطينيين.

١٩ - وشهد عام ٢٠١٣ أكثر من ضعف عدد إصابات الأطفال بالمقارنة مع عام ٢٠١٢<sup>(١٥)</sup>، حيث شكل الأطفال حوالي ٣٢ في المائة من الإصابات في حوادث العنف الذي تمارسه القوات الإسرائيلية في الضفة الغربية<sup>(١٦)</sup>.

٢٠ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير أيضا، قتل ٢ من المدنيين الإسرائيليين في الأرض الفلسطينية المحتلة في حين جرح ١٣٤ مدنيا إسرائيليا من بينهم طفلان<sup>(١٧)</sup>.

٢١ - ووفقا لمنظمة العفو الدولية التي حققت في مقتل ٢٥ فلسطينيا بالذخيرة الحية في الضفة الغربية في عام ٢٠١٣، تشير الظروف المحيطة بجميع هذه الحوادث إلى القتل غير المشروع للضحايا، بل إلى القتل المتعمد في بعض الحالات. و”إذا كان الأمر كذلك، فإن عمليات القتل هذه تشكل جرائم حرب“<sup>(١٨)</sup>.

٢٢ - ووجدت منظمة العفو الدولية أيضا أن أنماط لجوء القوات الإسرائيلية إلى استخدام القوة المفرطة تنفذ بمنأى تام عن العقاب<sup>(١٩)</sup>. حيث تم إغلاق قرابة ٩٤ في المائة من

(١٥) معلومات مقدمة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة.

(١٦) معلومات مقدمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(١٧) المرجع نفسه.

(١٨) Amnesty International, “Trigger-happy: Israel’s use of excessive force in the West Bank” (London, 2014), pp. 10, 12, 60.

(١٩) المرجع نفسه، الصفحة ١٠.

التحقيقات الجنائية التي يجريها الجيش الإسرائيلي ضد الجنود الذين يشتبه بقيامهم بأنشطة العنف الإجرامي ضد الفلسطينيين، دون توجيه أي لوائح اتهام. وفي الحالات النادرة التي توجه فيها لوائح اتهام، لا يؤدي حكم الإدانة سوى إلى أحكام مخففة للغاية<sup>(٢٠)</sup>.

#### عمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية

٢٣ - نفذت القوات الإسرائيلية، بحجة الشواغل الأمنية، ٣ ٨٤٤ عملية تفتيش واعتقال في الضفة الغربية في عام ٢٠١٣، قتل خلالها ٨ مدنيين فلسطينيين وجرح ٢٣٩ آخرون. واعتقل خلال هذه العمليات ٦٥٢ ٤ مدنيا فلسطينيا<sup>(٢١)</sup>. وفي قطاع غزة، ألقى القبض في عام ٢٠١٣ على ١١ مريضا ومرافقيهم عند نقطة تفتيش إيريتز، حيث كانوا في طريقهم إلى المرافق الطبية<sup>(٢٢)</sup>.

٢٤ - وجرى منذ عام ١٩٦٧ احتجاز نحو ٨٠٠ ألف فلسطيني في إسرائيل<sup>(٢٣)</sup>. وفي نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، ووفقا لما ذكرته منظمة بتسيلم (B'tselem)، بلغ عدد الفلسطينيين الذين يزعم أنهم محتجزون لأسباب أمنية في السجون الإسرائيلية ٨٨١ ٤ فلسطينيا<sup>(٢٤)</sup>، من بينهم ١٨٣ طفلا<sup>(٢٥)</sup>.

٢٥ - وعلى الرغم من أن القانون الإسرائيلي يقدم ضمانات ضد الاعتقال والاحتجاز التعسفين، فإن الضمانات الأساسية لا تنطبق على الفلسطينيين "المحتجزين لأسباب أمنية"، الذين يخضعون لطائلة القانون العسكري الإسرائيلي، حيث ترتفع معدلات الإدانة للفلسطينيين في المحاكم العسكرية الإسرائيلية إلى أكثر من ٩٩ في المائة<sup>(٢٦)</sup>.

(٢٠) Yesh Din, "Criminal accountability of Israeli security forces", متاحة على الموقع الشبكي التالي: www.yesh-din.org/cat.asp?catid=2، تم الاطلاع عليها في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٢١) معلومات مقدمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٢٢) معلومات مقدمة من منظمة الصحة العالمية.

(٢٣) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، "النشرة الإحصائية الخاصة بمناسبة الذكرى السنوية الـ ٦٥ للنكبة"، متاحة على الموقع الشبكي التالي: [http://www.pcbs.gov.ps/portals/\\_pcbs/PressRelease/Press\\_En\\_nakba65E.pdf](http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_nakba65E.pdf)

(٢٤) B'tselem, "Statistics on Palestinians in the custody of the Israeli security forces"، متاحة على الموقع الشبكي التالي: [www.btselem.org/statistics/detainees\\_and\\_prisoners](http://www.btselem.org/statistics/detainees_and_prisoners)، وقد تم الاطلاع على محتويات هذا الموقع في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٢٥) معلومات مقدمة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

(٢٦) وزارة خارجية الولايات المتحدة.

٢٦ - وطوال عام ٢٠١٣، بلغ المتوسط الشهري لعدد الأطفال قيد الاحتجاز العسكري الإسرائيلي ١٩٨ طفلاً<sup>(٢٧)</sup>. وعلى الرغم من إعلانات إسرائيل عن اتخاذها الخطوات اللازمة لمعالجة المسائل التي تثير قلق الأمم المتحدة والكيانات الأخرى<sup>(٢٨)</sup>، لا يزال الأطفال الفلسطينيون يعتقلون روتينياً خلال ساعات الليل ويقتادون مكبلين ومعصوبي العينين إلى أماكن مجهولة، ونادراً ما يعرف الآباء المكان الذي يؤخذ إليه أطفالهم. ويتعرض الأطفال بصورة منهجية للعنف الجسدي والشفوي، والإذلال، والتقييد بصورة مؤلمة، والتهديد بالموت وغير ذلك من أشكال العنف، ولا يُسمح لهم بدخول الحمام وتناول الطعام وشرب الماء إلا بشكل محدود. وترتكب "هذه الجرائم" منذ توقيف الطفل وخلال نقله واستجوابه وذلك من أجل الحصول على اعتراف منه. وهي تُرتكب أيضاً بصورة تعسفية. وبالإضافة إلى ذلك، يطبق الحبس الانفرادي على الأطفال الفلسطينيين، ويستمر لعدة أشهر في بعض الأحيان (انظر الفقرة ٣٥ من الوثيقة CRC/C/ISR/CO/2-4).

٢٧ - وخلال عام ٢٠١٣، قامت اليونيسيف وشركاؤها بتوثيق ١٠٧ حالات قامت فيها قوات الأمن الإسرائيلية بإساءة معاملة الأطفال، بما في ذلك ١١ حالة لأطفال دون سن ١٤ عاماً<sup>(٢٩)</sup>.

٢٨ - ويمكن أن يحتجز الأطفال الفلسطينيون لأربعة أيام قبل متولهم أمام القضاء. ولا يجري إعلامهم دوماً بحقوقهم، بل تُستخدم الاعترافات المنتزعة منهم بالإكراه كأدلة أساسية. ويُتهم معظم الأطفال الفلسطينيين برشق الحجارة، الأمر الذي يشكل جريمة أمنية يمكن أن تعاقب بالسجن لمدة أقصاها ٢٠ عاماً (المرجع نفسه، الفقرة ٧٣).

٢٩ - ومنذ عام ٢٠٠٩ نقل ما لا يقل عن ٢١٥ من الأطفال الفلسطينيين المحتجزين إلى خارج الأرض الفلسطينية المحتلة لقضاء فترة احتجازهم وحكمهم في إسرائيل، وهو الأمر الذي يشكل إخلالاً بالمادة ٧٦ من اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب. ويُحتجز عدد كبير منهم مع الكبار في غرف مكتظة سيئة الظروف وقليلة التهوية لا يدخلها ضوء الشمس. ويضاف إلى محتهم سوء نوعية الطعام وشحه، وقساوة معاملة مسؤولي السجون، والحرمان من التعليم بكل أشكاله (المرجع نفسه، الفقرة ٧٣).

(٢٧) B'tselem، "Statistics on Palestinian minors in the custody of the Israeli security forces"، متاحة على الموقع الشبكي التالي: [www.btselem.org/statistics/minors\\_in\\_custody](http://www.btselem.org/statistics/minors_in_custody).

(٢٨) معلومات مقدمة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

(٢٩) المرجع نفسه.

٣٠ - وأفادت مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان بأن السجينات يتعرضن أيضا لنفس الإيذاء النفسي والجسدي الذي يتعرض له نظراؤهن الذكور، مثل الضرب والتفتيش الجسدي الذي ينتهك الخصوصية، والتهديدات والتحرش الجنسي<sup>(٣٠)</sup>.

٣١ - وأبلغت اللجنة العامة لناهضة التعذيب في إسرائيل في تموز/يوليه ٢٠١٣، أنه على الرغم من الشكاوى التي قدمتها منذ عام ١٩٩٩ والتي بلغ عددها ٧٧٦ شكوى، لم تؤد أي شكوى من شكاوى التعذيب إلى تحقيق جنائي أو مقاضاة أو إدانة<sup>(٣١)</sup>.

٣٢ - ومما لا يزال يبعث على القلق استمرار الممارسة المتمثلة في الاحتجاز الإداري، الذي يسمح بالاحتفاظ بالمحتجزين لفترات تتجدد مرات غير محدودة<sup>(٣٢)</sup>. وبجحة الشواغل الأمنية، لا تمكن السلطات الإسرائيلية المحتجزين إداريا من الفرصة لكي يفنّدوا الادعاءات أو يطلعوا على مواد الإثبات المقدمة ضدهم في المحكمة<sup>(٣٣)</sup>. ووفقا لما ذكرته منظمة بتسيلم، بلغ عدد المحتجزين إداريا في السجون الإسرائيلية ١٧٥ فلسطينيا بحلول نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٤<sup>(٣٤)</sup>.

التهجير، وتدمير الممتلكات ومصادرتها

٣٣ - قامت السلطات الإسرائيلية، في الأرض الفلسطينية ككل، بتدمير ٦٦٣ من الأبنية الفلسطينية في عام ٢٠١٣ (٩٨ منها في القدس الشرقية)، وذلك في مقابل ٦٠٤ مباني في عام ٢٠١٢، الأمر الذي أدى إلى تهجير ١٠٣ ١ أشخاص. وكان هذا الرقم في السنة السابقة قد بلغ ٨٨٦ شخصا<sup>(٣٥)</sup> شكل اللاجئون نسبة ٣٤ في المائة منهم<sup>(٣٦)</sup>.

(٣٠) معلومات مقدّمة من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

(٣١) وزارة خارجية الولايات المتحدة.

(٣٢) معلومات مقدمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٣٣) وزارة خارجية الولايات المتحدة.

(٣٤) B'tselem، "Statistics on Palestinians in the custody of the Israeli security forces"، متاحة على الموقع الشبكي التالي [www.btselem.org/statistics/detainees\\_and\\_prisoners](http://www.btselem.org/statistics/detainees_and_prisoners)، جرى الاطلاع عليها في ١١ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٣٥) معلومات مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٣٦) معلومات مقدّمة من وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

٣٤ - وفي عدد من الحالات، تفرض الحكومة الإسرائيلية رسوم هدم لقيامها بهدم المنازل. وكان هذا سبباً لقيام الفلسطينيين في بعض الأحيان بهدم منازلهم بأنفسهم لتجنب التكاليف المرتبطة بعمليات الهدم الإسرائيلية<sup>(٣٧)</sup>.

٣٥ - ومنذ بداية الاحتلال في عام ١٩٦٧، شهد الفلسطينيون مصادرة أكثر من بليون متر مربع من أراضيهم ووضعت هذه الأراضي ضمن حدود اختصاص مجالس الاستيطان المحلية والإقليمية (انظر الفقرتين ٦٣ و ٦٤ من الوثيقة A/HRC/22/63). ويشمل ذلك ٤٠ في المائة تقريباً من مجموع المساحة الجمالية للضفة الغربية<sup>(٣٨)</sup>. (انظر الفروع أعلاه بالنسبة للقدس الشرقية).

٣٦ - وفي غزة تشير التقديرات إلى عجز يبلغ قرابة ٧٠ ٠٠٠ وحدة سكنية، بينما لا يزال ١٢ ٥٠٠ شخص في عداد المهجّرين<sup>(٣٩)</sup>.

٣٧ - وتتفاقم الحالة في غزة بسبب الأوضاع السكنية المتدنية، حيث ينتج عن الاكتظاظ تدهور الأحوال الصحية ومستويات النظافة، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى زيادة المخاطر الصحية<sup>(٤٠)</sup>.

#### المستوطنات وعنف المستوطنين

٣٨ - علاوة على انتهاك القانون الإنساني الدولي، يؤدي إنشاء المستوطنات الإسرائيلية وما يلحق به من هياكل أساسية في الضفة الغربية، ومنها القدس الشرقية، إلى "نشوء عملية ضم زاحف يحول دون إنشاء دولة فلسطينية متواصلة جغرافياً وقابلة للحياة ويقوّض حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير"<sup>(٤١)</sup>.

٣٩ - ويستأثر اليهود الإسرائيليون دون غيرهم بهذه المستوطنات التي يجري تعهدها وتطويرها وفق نظام قائم على الفصل التام بين المستوطنين وسائر السكان الذي يعيشون في الأراضي الفلسطينية المحتلة<sup>(٤٢)</sup>.

(٣٧) وزارة خارجية الولايات المتحدة.

(٣٨) معلومات مقدمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٣٩) معلومات مقدمة من مفوضية حقوق الإنسان، التي تشير إلى التقرير الأسبوعي عن حماية المدنيين الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (١٤-٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣).

(٤٠) معلومات مقدمة من وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

(٤١) الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرتان ١٠١ و ١٠٢.

(٤٢) الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرة ١٠٣.

٤٠ - وقد دأبت الحكومات الإسرائيلية المتلاحقة، منذ عام ١٩٦٧، على تقديم التشجيعات المباشرة لبناء المستوطنات وتوسيعها، وذلك بوسائل منها سياسات التخطيط، وإضفاء الطابع القانوني على المراكز الاستيطانية المتقدمة، والاستحواذ على الأراضي لإقامة المزيد من المستوطنات لاحقاً، وتزويد هذه المستوطنات بالبنى التحتية والخدمات العامة، ومنح المزايا والحوافز للمستوطنين، ورعاية الأنشطة الاقتصادية<sup>(٤٣)</sup>.

٤١ - وفي عام ٢٠١٣، أضافت الحكومة الإسرائيلية تسع مستوطنات جديدة، منها ثلاثة مراكز استيطانية متقدمة تم تقنينها في عام ٢٠١٢، ليصل بذلك عدد المستوطنات المدرجة على قائمة المناطق ذات الأولويات الوطنية من الدرجة ألف إلى ٩١ مستوطنة تحصل على أكبر قدر من المزايا في جميع المجالات<sup>(٤٤)</sup>.

٤٢ - وتصل هذه السياسات إلى حد نقل المواطنين الإسرائيليين إلى داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، وهو ما يحظره القانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي<sup>(٤٥)</sup>.

٤٣ - وتشير البيانات إلى أن عدد المستوطنين في الضفة الغربية في عام ٢٠١٢ قد بلغ ٥٤٦ ٥٦٣ مستوطناً<sup>(٤٦)</sup> يعيشون داخل ١٩٦ مستوطنة إسرائيلية منتشرة في جميع أنحاء الأراضي الضفة الغربية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية المحتلة<sup>(٤٧)</sup>.

٤٤ - وقد شرعت إسرائيل خلال عام ٢٠١٣ في تشييد ٥٣٤ ٢ وحدة سكنية في مستوطنات تقع داخل الضفة الغربية، من غير القدس الشرقية، ليشكّل هذا الرقم نسبة زيادة قدرها ١٢٣,٧ في المائة عمّا تم تشييده في عام ٢٠١٢<sup>(٤٨)</sup>.

#### عنف المستوطنين

٤٥ - شهدت السنوات الأخيرة زيادة في وتيرة أعمال العنف العنصري والتخريب التي يرتكبها المستوطنون الإسرائيليون في حق الفلسطينيين<sup>(٤٩)</sup>.

(٤٣) الوثيقة A/68/513، الفقرة ١٥.

(٤٤) الوثيقة A/68/513، الفقرات ٢٤ إلى ٢٦.

(٤٥) الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرة ٣٨.

(٤٦) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، PR 13 آب/أغسطس ٢٠١٣.

(٤٧) الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرة ٢٨.

(٤٨) المكتب المركزي الإسرائيلي للإحصاء، [http://www1.cbs.gov.il/reader/newhodaot/tables\\_template\\_eng.html?hodaa=201404052](http://www1.cbs.gov.il/reader/newhodaot/tables_template_eng.html?hodaa=201404052).

(٤٩) الوثيقة CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرة ٢٨.

٤٦ - وباستثناء عدد قليل من الحالات، يتمتع المستوطنون الإسرائيليون، المسؤولون عن مهاجمة الفلسطينيين وتخريب ممتلكاتهم، بدرجة عالية من الإفلات من العقاب<sup>(٥٠)</sup>. وهذا على الرغم من أن الاعتداءات وعمليات التهريب التي يمارسها هؤلاء تتم عادة في وضوح النهار، وتكون هوية مرتكبيها معروفة جيدا أو يمكن التعرف عليها بسهولة، ويكون أفراد الشرطة والجيش حاضرين ومُعانيين لهذه الأعمال. بيد أنه يتم التصدي بسرعة وبفعالية حينما يتعلق الأمر بأعمال عنف من جانب الفلسطينيين ضد المستوطنين<sup>(٥١)</sup>.

٤٧ - وبذلك، يُلاحظ وجود شكل آخر من أشكال التمييز المؤسسي في عملية التصدي لمسألة العنف. إذ تتراوح نسبة قضايا العنف المرفوعة على الفلسطينيين والتي تجد طريقها إلى المحاكم بين ٩٠ و ٩٥ في المائة<sup>(٥٢)</sup>، بينما يتم إسقاط الدعوى في ٨٤ في المائة من التحقيقات التي تتناول هجمات للمستوطنين على الفلسطينيين وعلى ممتلكاتهم (أي ما يعادل نسبة ٩٧,٤ في المائة من القضايا المتعلقة باقتلاع الأشجار)<sup>(٥٣)</sup>.

٤٨ - وفي عام ٢٠١٣، تم تسجيل ٩٣ هجمة للمستوطنين أسفرت عن إصابة ١٤٦ فلسطينيا بجروح، وذلك بالإضافة إلى ٣٠٦ من الهجمات الأخرى التي ألحقت أضرارا بممتلكات خاصة تابعة للفلسطينيين. وأصيب ٢٠١ من الفلسطينيين بجروح على يد القوات الإسرائيلية التي تدخلت لفض اشتباكات بين مستوطنين وفلسطينيين<sup>(٥٤)</sup>. وكان من بين الضحايا ٤٠ صبيا فلسطينيا وتسع فتيات أصيبن بجروح خلال هجمات للمستوطنين في الضفة الغربية والقدس الشرقية. وكثيرا ما جددت هذه الأحداث عند ذهاب الأطفال إلى المدارس أو عند خروجهم منها<sup>(٥٥)</sup>. وفي بعض الحالات، قام المستوطنون في أعقاب هذه الهجمات بالاستيلاء على أراض في مسرح الأحداث وشرعوا في زراعتها<sup>(٥٦)</sup>.

(٥٠) منظمة العفو الدولية، سعداء بالضغط على الزناد، استخدام إسرائيل للقوة المفرطة في الضفة الغربية، الصفحة ٦٤.

(٥١) الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرتان ٤٣ و ٥٠.

(٥٢) الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرتان ٤٣ و ٥٠.

(٥٣) منظمة "ييش دين"، <http://www.yesh-din.org/infoitem.asp?infocatid=473>. وقد تم الاطلاع على محتويات هذا الموقع في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٥٤) إفادة مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٥٥) إفادة مقدّمة من منظمة الأمم المتحدة للطفولة.

(٥٦) إفادة مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

٤٩ - وخلال عام ٢٠١٣، اقتلع المستوطنون ١٣٠٩٧ من الأشجار<sup>(٥٧)</sup> وأحرقوا أزيد من ٢٨٠٠٠٠ متر مربع من الأراضي الزراعية وأراضي الرعي<sup>(٥٨)</sup>.

٥٠ - ومنذ سنة ٢٠٠٨، أصبحت المساجد والكنائس المسيحية هدفا لهجمات المستوطنين التي شملت ما لا يقل عن تسع عمليات حرق متعمد لمساجد فلسطينية، و ٢١ حالة من حالات الكتابة المغرزة على جدران المساجد والكنائس والمقابر بشعارات استفزازية عنصرية الطابع أو مخلة بالحرمة الدينية<sup>(٥٩)</sup>.

#### جدار الضفة الغربية

٥١ - على الرغم من الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية حول العواقب القانونية لبناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة (تموز/يوليه ٢٠٠٤)، استمرت إسرائيل خلال عام ٢٠١٣ في تشييد هذا الجدار. وقد تم إنجاز قسط منه قدره ٦٢,٣ في المائة، فيما يجري بناء قسط آخر بنسبة ٩,١ في المائة لتكون بذلك الطريق الممتدة على طولها واقعة في ٨٥ في المائة منها داخل الضفة الغربية<sup>(٦٠)</sup>.

٥٢ - وبعد إكمال الجدار، سيكون ٨٠ في المائة من المستوطنين في الضفة الغربية والقدس الشرقية يعيشون على الجانب الإسرائيلي من "جدار الضم بحكم الواقع"<sup>(٦١)</sup> الذي يعيق بشدة وحدة أراضي الدولة الفلسطينية المقبلة ومقومات بقائها<sup>(٦٢)</sup>. إذ من شأنه أن يعزل ٦٨٠ كيلومترا مربعا من الأراضي الفلسطينية الواقعة بينه وبين الخط الأخضر، أي ما يعادل نسبة ١٢ في المائة من الضفة الغربية، من بينها ٤٥٤ كيلومترا مربعا من الأراضي والزراعية والمراعي والمساحات المفتوحة. وهو أيضا جدار يعمل على عزل سبع وثلاثين بلدة من البلدات وحرمان أزيد من ٥٠٠٠٠ من المقدسيين الفلسطينيين من حق الإقامة في القدس. وهو يضرب أيضا طوقاً حول ١٧٣ بلدة يزيد تعداد سكانها عن ٨٥٠٠٠٠ نسمة<sup>(٦٣)</sup>.

(٥٧) إفادة مقدّمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٥٨) إفادة مقدّمة من الأونروا.

(٥٩) الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرة ٦٠ التي تذكر في حاشيتها "Outposts and Price Tag Violence".

(٦٠) إفادة مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦١) إفادة مقدّمة من الأونكتاد.

(٦٢) إفادة مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦٣) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، [http://www.pcbs.gov.ps/portals/\\_pcbs/PressRelease/Press\\_En\\_nakba65E.pdf](http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_nakba65E.pdf)



٥٣ - ويفرض الجدار على نحو ١٥٠ من المجتمعات المحلية التي لها أراض معزولة بين الجدار والخط الأخضر أن يستعمل أفرادها آلية "للتنسيق المسبق" أو أن يطلبوا تصاريح "زيارة" من السلطات الإسرائيلية من أجل الوصول، عبر بوابة محدّدة، إلى أراضيهم الزراعية ومواردهم المائية<sup>(٦٤)</sup>.

#### سياسات الإغلاق والقيود على الحركة

٥٤ - يشهد مركز بتسيلم على أنّ سياسة إسرائيل في مجال تقييد الحركة "قائمة على افتراض أن كل فلسطيني هو خطر أمني محتمل...". ويحمل هذا "الافتراض العنصري" في طياته انتهاكا لحقوق الإنسان لشعبه بأكمله بسبب أصوله الوطنية<sup>(٦٥)</sup>. وترقى هذه القيود إلى مستوى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الشعب الفلسطيني الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(٦٦)</sup>.

#### الحصار المفروض على قطاع غزة

٥٥ - ترى اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنّ الحصار الذي تفرضه إسرائيل منذ عام ٢٠٠٧<sup>(٦٧)</sup> على الأفراد والبضائع في قطاع غزة هو بمثابة عقاب جماعي أخلّت فيه إسرائيل صراحة بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني<sup>(٦٨)</sup>، فترتبت عنه آثار غير متناسبة على الفئات الضعيفة وعلى وكالات المعونة التي تسعى إلى مساعدة هذه الفئات<sup>(٦٩)</sup>.

٥٦ - أما الأشخاص المأذون لهم بدخول القطاع والخروج منه عبر معبر إيريز مع إسرائيل فقد تم حصرهم في الحالات الإنسانية وفي عدد قليل من رجال الأعمال<sup>(٧٠)</sup>.

٥٧ - ويظلّ استيراد السلع الأساسية والمواد اللازمة للاستخدام العام في غزة محدودا جدا. وعلى الرغم من التدابير الإسرائيلية المعلنة فيما يتعلق بتيسير استيراد مواد البناء، فإنّه لا يُسمح

(٦٤) إفادة مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦٥) مركز بتسيلم، [http://www.btselem.org/freedom\\_of\\_movement/checkpoints\\_and\\_forbidden\\_roads](http://www.btselem.org/freedom_of_movement/checkpoints_and_forbidden_roads)، وقد تم الاطلاع على محتويات هذا الموقع في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٦٦) الوثيقة A/HRC/22/63، الفقرة ٧٦.

(٦٧) بدأ الحصار جزئيا في حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

(٦٨) الوثيقة CRC/C/ISR/CO/2-4، الفقرة ٢٥.

(٦٩) إفادة مقدّمة من الأونروا.

(٧٠) وزارة الخارجية بالولايات المتحدة (٢٠١٣).

إلا بكميات وأنواع محدودة من المواد التي تدخل غزة<sup>(٧١)</sup> والتي لا تكاد تلي إلا التزّر القليل من احتياجات سكانها<sup>(٧٢)</sup>.

٥٨ - وإلى جانب الحصار، اضطرت المحطة الوحيدة لتوليد الطاقة الكهربائية في غزة إلى الإقفال بعد أن أخفقت المفاوضات الفلسطينية الداخلية في التوصل إلى حل بشأن أسعار الوقود<sup>(٧٣)</sup>. وأصبحت الإمدادات بالطاقة منذ ذلك الحين تقتصر على ثماني ساعات في اليوم<sup>(٧٤)</sup>.

٥٩ - وظلت منظمات المعونة الدولية، ومنها بالأخص الأونروا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تبلغ عن التحديات التي تواجه تنفيذ المشاريع الإنسانية في غزة والتي تعود أسبابها إلى التأخيرات الكبيرة وإلى التكاليف الناجمة عن شروط العملية التي تتبعها إسرائيل في الموافقة على المشاريع وعلى استيراد المواد<sup>(٧٥)</sup>.

٦٠ - وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، أوقفت السلطات الإسرائيلية فجأة عمليات تنسيق ودخول مواد البناء. وفي شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، جعل التنسيق مشروطاً باتخاذ الأونروا تدابير إضافية للرقابة على هذه المواد، مما تسبب في زيادة التكاليف الإدارية وتكاليف تشييد المشاريع<sup>(٧٦)</sup>.

٦١ - أما القيد الذي تفرضه إسرائيل على صيد الأسماك في البحر فيظل في حدود ٦ أميال بحرية، وذلك على الرغم من أنّ مناطق الصيد المربحة أكثر من غيرها تبدأ في حدود ٨ أميال بحرية من الشاطئ. وظل الصيادون، حتى في مناطق الصيد المأذون بها، يتعرضون من القوات الإسرائيلية إلى إطلاق النار بالذخيرة الحية وإلى الاحتجاز والإضرار بمراكبهم ومعداتهم<sup>(٧٧)</sup>.

(٧١) إفادة مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٧٢) إفادة مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أوردت ذكر التقرير الأسبوعي للمكتب عن حماية المدنيين، ١-٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

(٧٣) إفادة مقدّمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٧٤) إفادة مقدّمة من مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة.

(٧٥) إفادة مقدّمة من الأونروا ومن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

(٧٦) إفادة مقدّمة من الأونروا.

(٧٧) إفادة مقدّمة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان أوردت معلومات مستقاة من اتحاد لجان العمل الزراعي.

٦٢ - وبدعوى وجود أنشطة للمقاومة، واصلت إسرائيل فرض "مناطق محظورة" على طول الحدود مع غزة، حيث يُمنع الفلسطينيون من دخول مناطق محاذية للسياح الحدودي بعرض يصل إلى ٣٠٠ متر، وهذه المناطق هي مناطق زراعية في معظمها<sup>(٧٨)</sup>.

حركة الأشخاص والسلع في الضفة الغربية

٦٣ - بسبب عمليات التفتيش المطولة عند بعض نقاط التفتيش، والمعاملة المهينة من قبل الجنود والصفوف الطويلة يضطر السائقون الفلسطينيون إلى العدول عن استخدام بعض الطرق. وفي الوقت نفسه، هناك بعض الطرق الرئيسية التي يكاد استعمالها يقتصر على المستوطنين دون غيرهم<sup>(٧٩)</sup>.

٦٤ - أما الخوف من التعرض للمخاطر المادية، ومنها العنف الذي يمارسه المستوطنون، والخوف من المضايقة والإذلال عند نقاط التفتيش، فهو يزيد من إقصاء النساء والفتيات فيقيّد حركتهنّ ويجرمهنّ بالتالي من فرص الحصول على الخدمات الأساسية وولوج الأماكن العامة والاستفادة من المنافع الاقتصادية والتعليمية المتاحة<sup>(٨٠)</sup>.

٦٥ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، كانت إسرائيل قد صنّفت مسافة ٦٥,١٢ كيلومترا من طرقات الضفة الغربية على أنّها حكر، أو تكاد تكون حكرا، على استعمالات الإسرائيليين. هذا، وقد مُنعت حركة مرور السيارات الفلسطينية على طول ٦,٧٢ كيلومترات من الطرقات الداخلية وسط مدينة الخليل، ومُنعت الفلسطينيون أيضا من السير على الأقدام داخل أجزاء من هذه الطرقات<sup>(٨١)</sup>. وهذا الحظر الذي شرع في تطبيقه في عام ٢٠٠٠ قد أفضى، وفقا لمركز بتسيلم، إلى إغلاق ١ ٨٢٩ من المحلات التجارية و ١٠١٤ من الوحدات السكنية الفلسطينية<sup>(٨٢)</sup>.

(٧٨) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النشرة الإنسانية، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، الصفحة ٨.

(٧٩) مركز بتسيلم، [http://www.btselem.org/freedom\\_of\\_movement/checkpoints\\_and\\_forbidden\\_roads](http://www.btselem.org/freedom_of_movement/checkpoints_and_forbidden_roads).

وقد تم الاطلاع على محتويات هذا الموقع في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٨٠) وزارة الخارجية بالولايات المتحدة (٢٠١٣).

(٨١) مركز بتسيلم، [http://www.btselem.org/freedom\\_of\\_movement/checkpoints\\_and\\_forbidden\\_roads](http://www.btselem.org/freedom_of_movement/checkpoints_and_forbidden_roads).

وقد تم الاطلاع على محتويات هذا الموقع في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٤.

(٨٢) وزارة الخارجية بالولايات المتحدة (٢٠١٣).

٦٦ - وخلال عام ٢٠١٣، ظلت الأونروا تواجه قيودا تفرضها السلطات الإسرائيلية في الوصول إلى مجتمعات اللاجئين في الضفة الغربية، وهو ما أثر كثيرا في قدرتها على تلبية الاحتياجات الإنسانية للاجئين الفلسطينيين<sup>(٨٣)</sup>.

#### الوصول إلى القدس الشرقية المحتلة

٦٧ - كان للقيود المفروضة على التنقل أثرها في جميع جوانب الحياة تقريبا، كوصول الفلسطينيين إلى أماكن العبادة والعمل والأراضي الزراعية والمدارس والمستشفيات، وأيضا على مزاولة الأنشطة الصحفية والإنسانية وأنشطة المنظمات غير الحكومية<sup>(٨٤)</sup>.

٦٨ - فكلّ المرضى المحالين على العلاج في مستشفيات القدس الشرقية، وكذا الآباء المرافقون لأطفالهم المرضى وموظفو المستشفيات من غزة والضفة الغربية، يتعيّن عليهم الحصول من السلطات الإسرائيلية على تصاريح من أجل الوصول إلى الرعاية الصحية أو إلى مراكز عملهم. ويتم باستمرار رفض ٢٠ في المائة من طلبات التصاريح، فيما يُجبر الحاملون لهذه التصاريح على المشي من أجل عبور نقاط تفتيش بعينها. أما نقاط التفتيش المكتظة التي يمكن إغلاقها دون سابق إنذار فهي تمنع ٩٠ في المائة من سيارات الإسعاف التابعة للهلال الأحمر الفلسطيني من العبور مباشرة من الضفة الغربية إلى القدس الشرقية<sup>(٨٥)</sup>.

#### استغلال الموارد الطبيعية الفلسطينية وتعريضها للخطر واستنزافها

##### المياه

٦٩ - يعد حوض المياه الجوفية الغربي أحد أكثر الأحواض المائية إنتاجية في الأرض الفلسطينية المحتلة. وتسيطر إسرائيل حاليا على ١٠٠ في المائة من طبقة المياه الجوفية وتستخرج ٩٤ في المائة من مياهها في حين لا يستخرج الفلسطينيون سوى ٦ من المياه<sup>(٨٦)</sup>.

٧٠ - ويستمر توزيع الحصص من الموارد المائية بشكل تمييزي. ويستهلك حوالي مليون فلسطيني في الضفة الغربية ٦٠ لترا من الماء للفرد الواحد في اليوم أو أقل من ذلك، وذلك

(٨٣) إفادة مقدّمة من الأونروا.

(٨٤) وزارة الخارجية بالولايات المتحدة (٢٠١٣).

(٨٥) إفادة مقدّمة من منظمة الصحة العالمية.

(٨٦) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا والمعهد الاتحادي للعلوم الجيولوجية والموارد الطبيعية بجمهورية ألمانيا الاتحادية، حرد الموارد المائية المشتركة في غرب آسيا (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.13.II.L.4).

أدى بكثير من استهلاك ١٠٠ لتر للفرد الواحد في اليوم الذي أوصت به منظمة الصحة العالمية، في حين يستهلك المستوطنون الإسرائيليون ستة أضعاف هذه الكمية. وإضافة إلى ذلك، تشير التقديرات إلى أن ٣١٣ ٠٠٠ فلسطيني لا تصل إليهم شبكة المياه، الأمر الذي يفضي إلى تكبد تكاليف باهظة متصلة بشراء المياه<sup>(٨٧)</sup>. وتستفيد المستوطنات من مياه تكفي لري المزارع والبساتين وملء حمامات السباحة والحمامات الساخنة، في حين أن الفلسطينيين كثيراً ما يجهدون أنفسهم لتلبية احتياجاتهم الأساسية من المياه (انظر الفقرة ٨٥ من الوثيقة A/HRC/22/63).

٧١ - أما قدرة سلطة المياه الفلسطينية على إيجاد مصادر جديدة للمياه فتتعرض بفعل الترتيبات المتعلقة بإدارة شؤون المياه التي ينظمها الاتفاق المؤقت ولجنة المياه المشتركة التي أنشئت في إطار اتفاقات أوسلو، حيث تتمتع إسرائيل بالهيمنة في تخصيص موارد المياه في الضفة الغربية، التي تسحب منها نسبة ٩٠ في المائة. وترفض اللجنة عددا كبيرا من المشاريع الفلسطينية. وفي المنطقة جيم، يتطلب الأمر موافقة إضافية من الإدارة المدنية الإسرائيلية، حتى بخصوص المشاريع الصغيرة مثل حفر الآبار أو صهاريج تجميع مياه الأمطار (المرجع نفسه، الفقرة ٨١). ونتيجة لذلك، تعاني الآبار والينابيع المتاحة للفلسطينيين وضعاً متدهوراً عموماً، في حين تواصل إسرائيل حفر آبار أعمق وأكثر كفاءة لاستخدامها في أغراضها الخاصة. وعلاوة على ذلك، وحتى عندما يحصل الفلسطينيون على المياه المنقولة بالأنابيب، فإنّ هذه المياه يتم شطفها ولو بكميات قليلة من نقاط التوزيع ثم تُسَرَّب إلى المستوطنات الإسرائيلية. وعادة ما توضع نقاط تحويل المياه داخل المستوطنات، مما يجعل تدفق المياه إلى القرى الفلسطينية عرضة للقطع أو الإغلاق من جانب المستوطنين<sup>(٨٨)</sup>. هذا، وفي حال وجود نقص في المياه يتم إغلاق صمامات أنابيب إقبال الماء إلى المجتمعات المحلية الفلسطينية. بيد أنّ مثل هذا الأمر لا يحدث للمستوطنات (المرجع نفسه، الفقرتان ٨٣ و ٨٤).

٧٢ - ونتيجة لذلك، يواجه أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ شخص مخاطر نقص حاد في إمدادات المياه، لأنهم يحصلون على هذه الإمدادات من جهات لا يمكن التعويل عليها<sup>(٨٩)</sup>. ولقد

(٨٧) معلومات مقدّمة من اليونيسيف.

(٨٨) معلومات مقدّمة من اليونيسيف فيها إشارة إلى: Emergency Water, Sanitation and Hygiene Group and Al-Haq, "Israel's violations of the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights with regard to the human rights to water and sanitation in the Occupied Palestinian Territory", September 2011.

(٨٩) معلومات مقدّمة من اليونيسيف فيها إشارة إلى الإحاطة المقدمة من فرقة العمل المعنية بالدعوة التابعة للفريق المعني بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية حالات الطوارئ.

أصبحت المجتمعات المحلية الفلسطينية في المنطقة حيم تعوّل على شراء المياه من موردين إسرائيليين خواص.

٧٣ - وفي الفترة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٢، قامت إسرائيل بتدمير ٩٢ خزّان مياه و ٦٢ بئرا و ٣٠ حوضا و ١٩ صهريجا و ٥ ينابيع وأبنوبا واحدا و ٢٠ بنية من بني الصرف الصحي، وبمصادرة ٢٧ من البنى التحتية للصرف الصحي والإمداد بالمياه. هذا، وعمد المستوطنون الإسرائيليون إلى الاستحواذ على ٣٠ من جملة ٥٦ ينبوعا في الضفة الغربية قرب المستوطنات الإسرائيلية، فيما تواجه الينابيع الستة والعشرين الأخرى خطر الاستحواذ عليها هي أيضا<sup>(٩٠)</sup>.

٧٤ - ويُتخذ الحرمان من الماء سبيلا للتهجير لا سيما في المناطق المقررة لتوسّع المستوطنات، التي تتكون أساسا من مزارعين ورعاة يعتمدون على الماء في تحصيل موارد رزقهم (المرجع نفسه، الفقرة ٨٨).

٧٥ - وفي القدس الشرقية، يضاعف الحصول على تصاريح الإقامة من الصعوبات التي يوجهها المقدسيون الفلسطينيون في الربط قانونيا بشبكة المياه وذلك بسبب عدم حيازة تصاريح البناء التي يكاد الحصول عليها يكون مستحيلا<sup>(٩١)</sup>.

٧٦ - وتعتمد غزة بالكامل تقريبا على طبقة المياه الجوفية الساحلية التي ارتفعت الملوحة فيها إلى مستويات تتجاوز الحدود التي حددها منظمة الصحة العالمية في المبادئ التوجيهية بشأن المياه الصالحة للشرب. و ٩٠ في المائة من مياه هذه الطبقة لا تصلح اليوم للشرب دون معالجة. وتصرف الأسر المعيشية في غزة نحو ثلث دخلها في الحصول على هذه المياه. هذا، وقد تم كشف تلوث بكتيري في المياه التي يتم شراؤها، مما يعرض ٩٤١ ١٤٥ ١ شخص للخطر<sup>(٩٢)</sup>.

#### إدارة النفايات والصرف الصحي

٧٧ - هناك حاجة ملحة في غزة إلى استثمارات ضخمة في مرافق معالجة المياه وما يلحق بها من هياكل أساسية، وذلك من أجل تلبية الطلب الحالي. هذا، ويخضع أيضا تشغيل النظم حاليا إلى التقلبات في التزويد بالكهرباء. ليتم بذلك يوميا صرف نحو ٩٠ مليون لتر من مياه

(٩٠) معلومات مقدّمة من اليونيسيف فيها إشارة إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ٢٠١٢.

(٩١) معلومات مقدّمة من اليونيسيف فيها إشارة إلى الإحاطة المقدمة من فرقة العمل المعنية بالدعوة التابعة للفريق المعني بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية حالات الطوارئ.

(٩٢) معلومات مقدّمة من اليونيسيف فيها إشارة إلى إحصاءات آب/أغسطس ٢٠١١.

المجري الخام والمعالجة جزئياً نحو البحر المتوسط، وهو الأمر الذي أوجد تلوثاً ومخاطر صحية ومشاكل لقطاع صيد الأسماك<sup>(٩٣)</sup>.

٧٨ - وفي الضفة الغربية، حال نظام التصاريح التقييدي دون تطوير شبكات تصريف المياه المستعملة. فنحو ٦٨ في المائة من سكان الضفة (أي ١,٦ مليون ساكن) لا يتم توصيلهم بشبكة التصريف. ولا تكاد المناطق الريفية تتوفر على هذه الشبكات، فتعتمد بذلك المجتمعات المحلية على خزانات تعفين أو على بيارات للصرف مشيدة بطريقة عشوائية تجعل السوائل تترشح منها إلى المياه الجوفية<sup>(٩٤)</sup>.

٧٩ - ومن المخاطر الإضافية على الفلسطينيين ما تنتجه وتُطلقه المستوطنات في الضفة الغربية من مياه مجاري يصل حجمها إلى ٥,٥ ملايين متر مكعب<sup>(٩٥)</sup>.

٨٠ - في عام ٢٠١٣، أغلقت قوات الأمن الإسرائيلية موقع التخلص من النفايات في بلدية البيرة، مما أوجد مشكلة بيئية كبيرة في المحافظة. وأبلغت السلطات الإسرائيلية الأطراف المعنية أنّ موقع دفن القمامة المنيأ، الذي هو عبارة عن مشروع ممول من البنك الدولي ومن مانحين آخرين، لن يتسنى فتحه ما لم يستقبل أيضاً نفايات من المستوطنات الإسرائيلية والمناطق المحيطة بها<sup>(٩٦)</sup>.

#### الوصول إلى الأراضي

٨١ - في الضفة الغربية، يواجه المزارعون الفلسطينيون الذين تقع أراضيهم الزراعية داخل المستوطنات أو بالقرب منها، عقبات مستمرة في الوصول إلى أراضيهم واعتداءات من المستوطنين ضدهم وضد ممتلكاتهم. ويخضع وصول الفلسطينيين إلى هذه الأراضي إلى "تنسيق مسبق" مع السلطات الإسرائيلية، وذلك حتى في الحالات التي سيّج فيها المستوطنون هذه الأراضي بدون إذن من السلطات الإسرائيلية (انظر الفقرة ٤٩ من الوثيقة A/68/513).

٨٢ - وبشكل عام، قُدّرت المنطقة المحظور الوصول إليها بأنها تمثل ١٧ في المائة من مجموع الأراضي في قطاع غزة و ٣٥ في المائة من الأراضي الزراعية هناك (انظر الفقرة ٥٣ من الوثيقة A/68/77-E/2013/13).

(٩٣) معلومات مقدّمة من اليونيسيف فيها إشارة إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ٢٠١٢.

(٩٤) معلومات مقدّمة من اليونيسيف.

(٩٥) معلومات مقدّمة من اليونيسيف فيها إشارة مركز بتسليم، ٢٠٠٩.

(٩٦) معلومات مقدمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

## الظروف الاقتصادي والاجتماعية

٨٣ - في سياق استمرار تدهور الظروف الاجتماعية والاقتصادية، شهد اتساع الفجوة بين الاحتياجات والأموال المتاحة زيادة كبيرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لا سيما فيما يتعلق بالأونروا وقطاع غزة<sup>(٩٧)</sup>.

## الاقتصاد

٨٤ - استمر اقتصاد الأرض الفلسطينية المحتلة، المتأثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالاحتلال الإسرائيلي، السير في اتجاه سلبى خلال عام ٢٠١٣،

٨٥ - ووفقا لتقديرات صندوق النقد الدولي، حقق الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي في الضفة الغربية وقطاع غزة زيادة لا تتعدى ١,٥ في المائة في عام ٢٠١٣<sup>(٩٨)</sup>. ويشكل ذلك استمرارا في وتيرة التباطؤ الملحوظ مقارنة بمعدلات النمو التي تحققت في عام ٢٠١١ وقدرها ١٢,٢ في المائة، ثم في عام ٢٠١٢ وقدرها ٥,٩ في المائة<sup>(٩٩)</sup>.

٨٦ - ولقد تضرر الاقتصاد الفلسطيني بعوامل من بينها تدمير القاعدة الإنتاجية في الضفة الغربية وقطاع غزة نتيجة للعمليات العسكرية الإسرائيلية المتكررة، وتقييد حركة العمال الفلسطينيين، وفرض القيود على هياكل النقل والاتصالات السلكية واللاسلكية، وفقدان السيادة على الموارد الطبيعية، والقيود الشديدة المفروضة على التجارة الدولية واستخدام العملة الإسرائيلية القوية نسبيا. ونتيجة لذلك، انخفضت إنتاجية الاقتصاد انخفاضاً حاداً،

(٩٧) معلومات مقدمة من الأونروا.

(٩٨) صندوق النقد الدولي، "البيان الصادر في ختام زيارة بعثة صندوق النقد الدولي إلى الضفة الغربية وغزة"، بيان صحفي رقم ١٤/٤٤ المؤرخ ٦ شباط/فبراير ٢٠١٤ والمتاح على الموقع التالي: <http://www.imf.org/external/arabic/np/sec/pr/2014/pr1444a.pdf>. وقد تم الاطلاع عليه في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤.

(٩٩) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الناتج المحلي الإجمالي حسب الإنفاق في السنوات ١٩٩٤-٢٠١١ وبالأسعار الثابتة يمكن الاطلاع عليه في الموقع التالي: [Documents/EXPconstant%2094-11E.htm](http://pcbs.gov.ps/Portals/_Rainbow/Documents/EXPconstant%2094-11E.htm)؛ والقيمة المضافة حسب النشاط الاقتصادي والمناطق خلال عام ٢٠١٢ وبالأسعار الثابتة يمكن الاطلاع عليها في الموقع التالي: [pcbs.gov.ps/Portals/\\_Rainbow/Documents/GDP-%20ValueAdded2012E.htm](http://pcbs.gov.ps/Portals/_Rainbow/Documents/GDP-%20ValueAdded2012E.htm).



مما أدى إلى فقدان القدرة التنافسية لقطاع التصدير. وفعلاً، بحلول سنة ٢٠١٢ لم تكن صادرات البضائع والخدمات تشكل سوى نسبة ١٦ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي<sup>(١٠٠)</sup>.

٨٧ - ومن النتائج المباشرة لتباطؤ النمو الاقتصادي ارتفاع معدل البطالة في الضفة الغربية وقطاع غزة الذي بلغ ٢٥,٢ في المائة من القوة العاملة في الربع الأخير من عام ٢٠١٣، أي أعلى بكثير من معدل ٢٢,٩ في المائة الذي لوحظ خلال نفس الفترة من عام ٢٠١٢<sup>(١٠١)(١٠٢)</sup>.

٨٨ - وقد أثرت البطالة بصفة خاصة على فئات معينة من السكان الفلسطينيين منها الأشخاص الذين يعيشون في غزة (٣٨,٥ في المائة في مقابل ١٨,٢ في المائة في الضفة الغربية) والنساء (٣٣,٥ في المائة) واللاجئون (٣٢,٣ في المائة) والشباب (٣٩ في المائة للسكان الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٩ سنة)<sup>(١٠٣)</sup>.

٨٩ - ومن شأن معدلات البطالة المرتفعة وظروف العمل غير المستقرة لفترات طويلة أن تفضي لا محالة إلى تبعات اجتماعية واقتصادية فادحة في المستقبل المنظور وذلك بأن يفقد العمال مهاراتهم على نطاق واسع، ويغيب التشجيع على الاستثمار، ويتحول بعض لا إلى مجرد عاطلين بل إلى أفراد لا يتسنى تشغيلهم<sup>(١٠٤)</sup>.

(١٠٠) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الناتج المحلي الإجمالي حسب الإنفاق والمناطق خلال فصول السنوات ٢٠١٣-٢٠١١ وبالأسعار الثابتة يمكن الاطلاع عليه في الموقع التالي: [www.pcbs.gov.ps/Portals/\\_Rainbow/Documents/GDP-EXPCOn2011-2012E.htm](http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_Rainbow/Documents/GDP-EXPCOn2011-2012E.htm)

(١٠١) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. مسح القوى العاملة الفلسطينية دورة (تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣) للربع الرابع من سنة ٢٠١٣، تقرير صحفي عن نتائج مسح القوى العاملة الفلسطينية. يمكن الاطلاع هذا التقرير في الموقع التالي: [pcbs.gov.ps/portals/\\_pcbs/PressRelease/Press\\_En\\_LFSQ42013E.pdf](http://pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_LFSQ42013E.pdf)

(١٠٢) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. مسح القوى العاملة الفلسطينية دورة (تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢) للربع الرابع من سنة ٢٠١٢، تقرير صحفي عن نتائج مسح القوى العاملة الفلسطينية. يمكن الاطلاع هذا التقرير في الموقع التالي: [http://www.pcbs.gov.ps/portals/\\_pcbs/PressRelease/Press\\_En\\_LFSQ42012E.pdf](http://www.pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_LFSQ42012E.pdf)

(١٠٣) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. مسح القوى العاملة الفلسطينية دورة (تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣) للربع الرابع من سنة ٢٠١٣، تقرير صحفي عن نتائج مسح القوى العاملة الفلسطينية. يمكن الاطلاع هذا التقرير في الموقع التالي: [pcbs.gov.ps/portals/\\_pcbs/PressRelease/Press\\_En\\_LFSQ42013E.pdf](http://pcbs.gov.ps/portals/_pcbs/PressRelease/Press_En_LFSQ42013E.pdf)

(١٠٤) المرجع نفسه.

٩٠ - وتشير آخر إحصاءات الفقر إلى أن ٢٦ في المائة من الفلسطينيين عاشوا تحت خط الفقر في عام ٢٠١١ (١٨ في المائة في الضفة الغربية و ٣٠ في المائة في غزة). أما معدل الفقر في غزة فهو أكثر من ذلك بكثير، وفجوة الفقر فيها أكثر حدة. وقد جاء هذا الأمر نتيجة مباشرة لسياسات الاحتلال التي أضرت أكثر ما أضرت بغزة بسبب للحصار. وبالفعل، فقد سجل الناتج المحلي الإجمالي للفرد في غزة انخفاضا لينتقل من نسبة ٧٦ في المائة من ما يحصل عليه الفرد في الضفة الغربية في عام ٢٠٠٤ من هذا الناتج إلى نسبة ٥١ في المائة فقط منه في عام ٢٠١٢<sup>(١٠٥)</sup>. ولقد تفاقمت الأزمة المالية التي تواجهها الحكومة الفلسطينية بسبب سيطرة إسرائيل على الضرائب وعلى إيرادات التخليص الجمركي (٦٠ إلى ٧٠ في المائة من مجموع الإيرادات العامة) التي تجمعها إسرائيل بالنيابة عن حكومة فلسطين ووفقا لبروتوكول العلاقات الاقتصادية الموقع بين حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية (بروتوكول باريس). وقد عمدت إسرائيل مرارا وتكرارا إلى حجز هذه الإيرادات، مما خلق صعوبات شديدة في إجراء التخطيط المالي وأفضى إلى زعزعة الاستقرار وانخفاض النمو الاقتصادي<sup>(١٠٦)</sup>.

٩١ - والقيود التي تفرضها إسرائيل على النشاط الاقتصادي في المنطقة جيم هي من سياسات الاحتلال التي تحد بأقصى قدر من الإمكانيات الإنمائية للاقتصاد، وذلك بالنظر لمدى اتساع هذا الاقتصاد إقليميا ومدى ثراء موارده الطبيعية.

٩٢ - ووفقا للبنك الدولي، كانت القيمة المضافة الناجمة عن تخفيف القيود المفروضة حاليا على الوصول إلى المنطقة جيم، وعلى مزاولة الأنشطة والإنتاج فيها، ستبلغ على الأرجح في عام ٢٠١١ نسبة ٣٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي الفلسطيني. وهذه الإمكانيات، لو تحققت، من شأنها أن تقلل إلى حد كبير من عجز الميزانية وأن تؤدي بحسب التوقعات إلى انخفاض كبير في الفقر نتيجة زيادة العمالة بنسبة ٣٥ في المائة<sup>(١٠٧)</sup>.

#### الأمن الغذائي

٩٣ - عام ٢٠١٢، تدهور الأمن الغذائي في الأرض الفلسطينية المحتلة بعدما كان قد تحسّن في الفترة الممتدة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١١. وتفاقمت مستويات انعدام الأمن الغذائي بشكل

(١٠٥) المرجع نفسه.

(١٠٦) معلومات مقدّمة من الأونكتاد، ٢٠١٣.

(١٠٧) البنك الدولي، "الضفة الغربية وغزة".

كبير لتطال ١ ٥٧٠ ٠٠٠ فلسطيني (٣٤ في المائة من السكان)<sup>(١٠٨)</sup>. وبشكل عام، يدلّ تدهور الأمن الغذائي للأسر المعيشية على تدهور الظروف الاجتماعية - الاقتصادية في الضفة الغربية وقطاع غزة<sup>(١٠٩)</sup>، مع توقع تفاقم كبير في مستوى انعدام الأمن الغذائي عام ٢٠١٤<sup>(١١٠)</sup>.

٩٤ - وفي الضفة الغربية، ازداد عدد الأشخاص من الفئات التي "بالكاد أمّنت غذاءها" والفئات "الضعيفة"، الأمر الذي حدّ من تنامي عدد الأشخاص الذين يقاسون انعدام الأمن الغذائي. وبحلول عام ٢٠١٢، قُدّرت نسبة الأسر المعيشية التي تعاني انعدام الأمن الغذائي في الضفة الغربية بنحو ١٩ في المائة، الأمر الذي يدلّ على ضعف قدرة هذه الأسر على التحمّل<sup>(١١١)</sup>.

٩٥ - وفي قطاع غزة، دفع تفاقم البطالة وتقلّص القوة الشرائية وتكرّر الصدمات بغالبية السكان إلى حالة من انعدام الأمن الغذائي. وتُقدّر نسبة الأسر المعيشية التي تقاسي انعدام الأمن الغذائي بنحو ٥٧ في المائة، مع تفاقم انعدام الأمن الغذائي بوتيرة أسرع بين اللاجئين وفي مخيمات اللاجئين<sup>(١١٢)</sup>.

٩٦ - وازداد انعدام الأمن الغذائي عام ٢٠١٢، ولا سيما في مخيمات اللاجئين في الضفة الغربية، حيث عانى منه ٢٣ في المائة من اللاجئين، مقابل ١٨ في المائة من الأسر المعيشية من غير اللاجئين<sup>(١١٣)</sup>.

٩٧ - ولم يتم تفادي حدوث أزمة انعدام غذاء شاملة إلا بفضل المساعدة الإنسانية الواسعة النطاق. فمنذ عام ٢٠٠٠، أنفقت الأونروا أكثر من ٩٠٠ مليون دولار في المساعدة الغذائية والنقدية لفائدة أفقر اللاجئين في قطاع غزة، حيث يعتمد الآن أكثر من ٨٠٠ ٠٠٠ لاجئ على برنامج الوكالة للمساعدة الغذائية<sup>(١١٤)</sup>.

(١٠٨) معلومات قدّمتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

(١٠٩) المصدر نفسه.

(١١٠) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تقرير مراقب الشؤون الإنسانية الشهري، شباط/فبراير ٢٠١٤، ص ٣.

(١١١) معلومات قدّمتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

(١١٢) مساهمة مقدّمة من الأونروا فيها إشارة إلى الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ومنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي والأونروا، "الدراسة الاستقصائية للأمن الاجتماعي والاقتصادي والغذائي: الضفة الغربية وقطاع غزة، فلسطين" (٢٠١٢).

(١١٣) معلومات قدّمتها الأونروا.

(١١٤) المصدر نفسه.

## الصحة

٩٨ - تطرح نوعية المياه الرديئة وعدم كفايتها وعدم كفاية القدرة على معالجة المياه المستعملة مشكلة رئيسية للصحة العامة، ولا سيما للأطفال في قطاع غزة<sup>(١١٥)</sup>.

٩٩ - ولا يزال نظام الصحة العامة في غزة هشئاً، يعتمد على المعونة المقدمة من الجهات المانحة، ويتضرر بسرعة من إغلاق الحدود وفرض القيود على حركة الأشخاص والبضائع، وقيام إسرائيل بعمليات عسكرية. ويقام انقطاع التيار الكهربائي، لفترات تصل إلى ١٦ ساعة يومياً، هذه الظروف نظراً لقلّة الوقود الوارد إلى غزة<sup>(١١٦)</sup>.

١٠٠ - وقد اضطر زهاء ١٥ ٠٠٠ مريض إلى مغادرة غزة عام ٢٠١٣ من أجل الحصول على الرعاية الطبية الحيوية في القدس الشرقية والضفة الغربية وإسرائيل ومصر. وازدادت بالمقارنة مع عام ٢٠١٢ طلبات التصاريح للعبور من معبر إريترز بنسبة ٤٨ في المائة عام ٢٠١٣، مما يعكس زيادة الطلب بسبب نقص الأدوية وصعوبة المرور عبر رفح للدخول إلى مصر. ورُفضت التصاريح لما يقارب ١٢ في المائة من مقدمي الطلبات أو لم يتلق هؤلاء ردوداً في الوقت المناسب، وفاتتهم مواعيد المستشفى. وتمثل التأخيرات الفعلية والبيروقراطية في الحصول على العلاج وصعوبة العبور مخاطر صحية، وبالتالي، أصبحت الإحالات للحصول على علاج طبي خارج غزة ضرورة ملحة بسبب النقص الشديد في الأدوية واللوازم<sup>(١١٧)</sup>.

١٠١ - وتقدر السلطات الصحية في غزة أنه، بحلول عام ٢٠٢٠، ستكون هناك حاجة إلى زهاء ٨٠٠ طبيب و ٧٠٠ ممرض و ٩٠٠ موظف إداري إضافي من أجل تحقيق الأداء الأمثل لقطاع الصحة العامة في غزة<sup>(١١٨)</sup>. ورغم ذلك، تم التشدد في منح تصاريح السفر إلى الضفة الغربية والقدس الشرقية لأغراض التدريب وذلك بالنسبة للعديد من العاملين في مجال الصحة في غزة<sup>(١١٩)</sup>.

(١١٥) معلومات قدّمتها مفوضية حقوق الإنسان، فيها إشارة إلى التقرير الأسبوعي عن حماية المدنيين الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (١٤-٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣).

(١١٦) معلومات قدّمتها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(١١٧) معلومات قدّمتها منظمة الصحة العالمية.

(١١٨) انظر الموقع: [www.unsco.org/Documents/Special/Gaza%20in%202020%20a%20liveable%20place%20English.pdf](http://www.unsco.org/Documents/Special/Gaza%20in%202020%20a%20liveable%20place%20English.pdf)

(١١٩) معلومات قدّمتها منظمة الصحة العالمية.

١٠٢ - وفي الضفة الغربية، يحتاج المرضى الفلسطينيون ومرافقيهم أيضًا إلى تصاريح خاصة تصدرها السلطات الإسرائيلية للوصول إلى المستشفيات الخارجية. وفي عام ٢٠١٣، رُفض منح التصاريح لحوالي ٢٠ في المائة من طالبيها أو أُخّر حصولهم على الإحالة إلى مرافق صحية في القدس الشرقية وإسرائيل<sup>(١٢٠)</sup>.

١٠٣ - وقد زادت القيود التي تحظر على مؤسسات الرعاية الصحية في القدس الشرقية التزوّد بالمستحضرات الصيدلانية من موردين في الضفة الغربية من التكاليف التي تتكبدها المستشفيات في القدس الشرقية<sup>(١٢١)</sup>.

١٠٤ - ورغم أنّ السكان الفلسطينيين المقيمين في القدس الشرقية يحقّ لهم الحصول على الخدمات الصحية التي تقدّمها السلطات الإسرائيلية بفضل مدفوعاتهم الشهرية إلى مؤسسة التأمين الصحي الوطنية الإسرائيلية، فإنّ عدد المرافق المتاحة للفلسطينيين فيه تفاوت مقارنة بعدد المرافق المتاحة للإسرائيليين المقيمين في القدس، ولا سيما في ما يتعلق بالخدمات المتخصصة، من قبيل مستويات الرعاية السابقة للولادة ومستوصفات طب الأطفال<sup>(١٢٢)</sup>.

#### التعليم

١٠٥ - بلغ معدل الإلمام بالقراءة والكتابة في غزّة ٩٦ في المائة عام ٢٠١١<sup>(١٢٣)</sup>. وبلغ عدد الأطفال المواطنين على الدراسة في السنة الدراسية ٢٠١٢/٢٠١٣، حوالي ٤٦٣ ٥٦٧ طفلاً، نصفهم من الفتيات. وعلى الرغم من ارتفاع معدلات الحضور، يعتبر الحفاظ على نوعية التعليم تحدياً كبيراً، ويُعزى ذلك جزئياً إلى النقص في عدد المدارس، إذ تعمل ٦٧ في المائة من المدارس الحكومية و ٨٥ في المائة من مدارس الأونروا بنظام الفترتين<sup>(١٢٤)</sup>، وأيضاً إلى عجز العاملين في التعليم عن الحصول على التدريب في الخارج<sup>(١٢٥)</sup>.

١٠٦ - وأدّى الحصار إلى توقّف الاستثمارات في البنى التحتية التعليمية في غزّة، مما أسفر عن عجز في بناء مدارس جديدة. ويُقدّر أنّ ثمة حاجة إلى إنشاء ٢٥٠ مدرسة جديدة

(١٢٠) المصدر نفسه.

(١٢١) المصدر نفسه.

(١٢٢) معلومات قدّمتها اليونيسيف.

(١٢٣) معلومات قدّمتها اليونيسيف فيها إشارة إلى الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

(١٢٤) معلومات قدّمتها اليونيسيف فيها إشارة إلى وزارة التربية والتعليم العالي ٢٠١٢/٢٠١٣.

(١٢٥) معلومات قدّمتها مفوضية حقوق الإنسان، فيها إشارة إلى التقرير الأسبوعي عن حماية المدنيين الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (١٤-٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣).

عام ٢٠١٢، وإلى ١٩٠ مدرسة بحلول عام ٢٠٢٠ من أجل استيعاب الزيادة في عدد الطلاب<sup>(١٢٦)</sup>.

١٠٧ - وفي الضفة الغربية، ولا سيما في المنطقة جيم، ومنطقة التماس، والقدس الشرقية والمناطق الأخرى المعرّضة للتوترات، مثل الخليل، يواجه الطلاب والمعلمون مضايقات من المستوطنين الإسرائيليين وقوات الأمن الإسرائيلية، وتهديدات، وأعمال عنف في طريقهم إلى المدرسة ومنها، وأثناء وجودهم في المدرسة أحياناً. وعام ٢٠١٢، صدر تقييم لـ ١١٦ قرية في الضفة الغربية أظهر أن ٣٣ في المائة من الأطفال يضطرون إلى قطع مسافة تتعدّى خمسة كيلومترات للوصول إلى المدرسة<sup>(١٢٧)</sup>.

١٠٨ - وفي عام ٢٠١٣، أصيب ٣٦ فتى و ٩ فتيات، غالبيتهم من قرى فلسطينية قريبة من مستوطنات إسرائيلية، أثناء زهابهم إلى المدرسة أو عودتهم منها<sup>(١٢٨)</sup>.

١٠٩ - وخلال الفترة عينها، شنّ المستوطنون أربع هجمات على مدارس. ووثقت ١٦٤ حادثة وهجوم وتهديد بالهجوم قام بها مستوطنون على تلاميذ، مما أدى إلى تعطيل الدراسة أو إلى تأخر في الذهاب إلى المدرسة. وشمل ذلك حالات اعتداء جسدي قام بها المستوطنون على التلاميذ، وعمليات إخلاء للمدارس بسبب التهديد بهجمات من المستوطنين، وإغراق المدارس بمياه الصرف الصحي من المستوطنات الإسرائيلية<sup>(١٢٩)</sup>.

١١٠ - وتابع ما يقارب ١٠ آلاف تلميذ فلسطيني في الضفة الغربية دروسهم في خيام أو غرف مقطورة، أو أكواخ من صفيح، بدون حماية تُذكر من البرد والحرّ. وتُعدّ حالة المرافق الصحية في مدارس المنطقة جيم سيئة. وقد يؤثّر عدم كفاية المياه ومرافق الصرف الصحي في معدلات التسرب<sup>(١٣٠)</sup>. ولم تستطع الحكومة الفلسطينية الحصول على تصاريح من أجل بناء الفصول الدراسية اللازمة أو تحسين المباني المتداعية بشدة. وبالإضافة إلى ذلك،

(١٢٦) معلومات قدّمتها اليونيسيف فيها إشارة إلى تقرير الأمم المتحدة، غزة في عام ٢٠٢٠: هل ستكون مكاناً ملائماً للعيش؟ آب/أغسطس ٢٠١٢.

(١٢٧) معلومات قدّمتها اليونيسيف فيها إشارة إلى مجموعة الحماية ومجموعة التعليم، "مسائل الحماية التي تؤثر في إمكانية الحصول على التعليم في الضفة الغربية" (Protection issues affecting access to education in the West Bank)، آذار/مارس ٢٠١٢.

(١٢٨) معلومات قدّمتها اليونيسيف.

(١٢٩) المصدر نفسه.

(١٣٠) معلومات قدّمتها اليونيسيف فيها إشارة إلى تقريرها، مدارس البدو تكافح من أجل البقاء في المنطقة جيم (Bedouin Schools Fighting for Survival in Area C)، أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

ثمة ٢٥ أمرًا جاريًا بهدم مرافق تعليمية و ٢٠ أمرًا بوقف العمل فيها وأمرًا واحدًا بالإفقال<sup>(١٣١)</sup>، بما في ذلك مدرستان وروضة أطفال<sup>(١٣٢)</sup>.

١١١ - وكذلك، يواجه ما يزيد عن ٥ ٠٠٠ طالب يوميًا تأخيرات عند نقاط التفتيش على المعابر، وغير ذلك من العقبات التي تعيق حركتهم إلى القدس الشرقية، بسبب عمليات التحقق من تصاريحهم وهم في طريقهم إلى المدرسة أو عند نقاط التفتيش "المتنقلة". فعند نقاط التفتيش هذه، يتعرض الأطفال للمضايقات والتهديدات ولأعمال عنف أحيانًا. ويؤدي الخوف من الضرر والإذلال إلى توتر وذعر لدى الأطفال وأسرهم<sup>(١٣٣)</sup>.

١١٢ - ويُقدّر نقص الفصول الدراسية في القدس الشرقية بنحو ٢ ٢٠٠ فصل<sup>(١٣٤)</sup>. ولا يتوافر سبيل للوصول إلى التعليم العام الجاني لزهاء ٩٠ ٠٠٠ طفل في سن الدراسة في القدس الشرقية. ويتراوح عدد الأطفال الذين يقدر أنهم غير ملتحقين بالمدارس، ولا بأي مؤسسة تعليمية في القدس الشرقية، بين ٤ ٣٢٩ و ٥ ٣٠٠ طفل، ويصل معدل التسرب إلى مستوى ٥٠ في المائة في المدارس البلدية<sup>(١٣٥)</sup>.

### ثالثًا - الجولان السوري المحتل

١١٣ - تواصل إسرائيل احتلال الجولان السوري بشكل غير شرعي، بعد أن أعلنت ضمّه عام ١٩٨١. وتشير التقديرات إلى أن زهاء ٢٠ ٠٠٠ مستوطن إسرائيلي يعيشون في ٣٣ مستوطنة في الجولان السوري المحتل. ولا تزال إسرائيل تشجّع زيادة عدد المستوطنين في الجولان من خلال تقديم الحوافز الاجتماعية والاقتصادية، وذلك في انتهاك واضح لاتفاقية جنيف الرابعة. وتسيطر إسرائيل كذلك على الموارد المائية الشحيحة في الجولان، وتعطي الحصة الأكبر منها للمستوطنات الإسرائيلية، فيما تمدّ شركة إسرائيلية خاصة المستوطنين الإسرائيليين بالمياه مباشرة وبأسعار تفضيلية (انظر الفقرة ٥٣ من الوثيقة A/68/513).

(١٣١) مجموعة التعليم، مصفوفة المدارس الضعيفة (Vulnerable School Matrix)، ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

(١٣٢) معلومات قدّمتها اليونيسيف.

(١٣٣) معلومات قدّمتها اليونيسيف فيها إشارة إلى تقرير جمعية حقوق المواطن في إسرائيل، Failed Grade: Education System in East Jerusalem 2010 آب/أغسطس ٢٠١٠.

(١٣٤) معلومات قدّمتها مفوضية حقوق الإنسان، فيها إشارة إلى التقرير الأسبوعي عن حماية المدنيين الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (١٤-٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣).

(١٣٥) معلومات قدّمتها اليونيسيف.

١١٤ - وما فتئ السكان السوريون في الجولان السوري المحتل يقاسون التمييز في الحصول على الأراضي والإسكان والخدمات الأساسية، في حين لا يزال قانون الجنسية يؤثر سلباً في الروابط الأسرية (انظر الفقرة ٢٩ من الوثيقة CERD/C/ISR/CO/14-16). وعلاوة على ذلك، تنتهك إسرائيل التزاماتها في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك حق السكان السوريين في حرية التنقل وحقهم في مستوى معيشي لائق (انظر الفقرة ٦١ من الوثيقة A/68/379).

١١٥ - لقد كانت الزراعة مصدر الدخل الرئيسي قبل الاحتلال عام ١٩٦٧، وما برحت المصدر الأهم والأوحد. ولكنها في الوقت الراهن لا تكفي السكان بسبب التمييز في الحصول على المياه والأراضي، ما يجعل العمل في القطاع الزراعي غير تنافسي، والإيرادات المتأتية منه غير كافية. لذا، وجب البحث عن عمل في أماكن أخرى، مع الإشارة إلى أن فرص حصول المواطنين السوريين على عمل في الجولان السوري المحتل تظل محدودة<sup>(١٣٦)</sup>.

١١٦ - ولا يحصل المزارعون السوريون إلا على ٢٠٠ متر مكعب من المياه لكل دونم من الأرض، أي ما نسبته ٣٠ في المائة من كمية المياه المخصصة للمستوطنات الإسرائيلية. وبالتالي، يتعين على المزارعين السوريين دفع مبالغ أكبر بكثير من تلك التي يدفعها المستوطنون للحصول على المياه بسبب نظام التسعير التمييزي. وعلاوة على ذلك، تحظى المستوطنات على إمكانات أفضل للوصول إلى الأسواق لأنها تستطيع الاستفادة من طائفة من شبكات التوزيع والبيع بالتجزئة<sup>(١٣٧)</sup>.

١١٧ - وتواصل إسرائيل كذلك استغلال الموارد الطبيعية في الجولان السوري المحتل لمصلحتها الخاصة. ففي شهر شباط/فبراير ٢٠١٣، منحت وزارة الطاقة والمياه الإسرائيلية شركة إسرائيلية محلية، تابعة لشركة "جيني أويل أند غاز" (Genie Oil and Gas) ومقرها الولايات المتحدة، ترخيصاً حصرياً لمدة ثلاث سنوات للتقيب عن النفط في الجولان السوري المحتل (انظر الفقرة ٥٤ من الوثيقة A/68/513).

١١٨ - ووردت تقارير تفند المزاعم الإسرائيلية القائلة إن إسرائيل تفتقر إلى الموارد من أجل إزالة جميع الألغام الأرضية المزروعة في جميع أنحاء الجولان السوري المحتل، بما في ذلك في الأراضي الزراعية والمناطق القريبة من المدارس، وتقول باستخدام سكان القرى العربية في الجولان دروعاً بشرية في عمليات إزالة الألغام الأرضية. وأفادت التقارير أيضاً أن تقاعس

(١٣٦) منظمة العمل الدولية، وضع عمال الأراضي العربية المحتلة، مؤتمر العمل الدولي، 102/DG/APP (جنيف)، ٢٠١٣ (الفقرة ١٣٠).

(١٣٧) المصدر نفسه، الفقرة ١٣١.



قوات الدفاع الإسرائيلية عن صيانة الأسلاك الشائكة وإصلاحها حول المناطق الملوغمة لا يزال يتسبب في حصد أرواح الأطفال والقرويين (انظر الفقرة ٦٣ من الوثيقة A/68/379).

١١٩ - وعلى الرغم من حصول حوادث على امتداد خط وقف إطلاق النار في إطار النزاع القائم في الجمهورية العربية السورية، إلا أنه لم يكن لها أي عواقب طويلة الأجل على المنطقة حتى الآن. ومع ذلك، قد يكون لهذا النزاع الدائر في سورية أثر سلبي إضافي على أوضاع العمال وأسره<sup>(١٣٨)</sup>.

#### رابعاً - الخلاصة

١٢٠ - نجم عن الاحتلال الإسرائيلي تدابير تمييزية ذات طابع مؤسسي، بما في ذلك القوانين والسياسات والأوامر العسكرية. ولا يزال عدد من الممارسات الإسرائيلية، من بينها أنشطة الاستيطان التي يحظرها القانون الدولي، يشكل عقبة في طريق السلام وانتهكاً لحقوق الفلسطينيين والسوريين الذين يعيشون تحت الاحتلال.

١٢١ - ويظلّ الهدف هو السلام الشامل وتسوية جميع المسائل ذات الصلة. ولن يكون ممكناً تحقيق ذلك إلا بإلغاء الاحتلال وبمنح السكان الفلسطينيين والسوريين الذين يعيشون تحت الاحتلال حقوقهم وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والتقييد بالقانون الدولي والأعراف الدولية.

(١٣٨) المصدر نفسه، الفقرة ١٢٨.